

Distr.: General
02 May 2017
Arabic
Original: English



مؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من
أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار
والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام
لتحقيق التنمية المستدامة

نيويورك، ٥-٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧

البند ٦ من جدول الأعمال المؤقت*

تنظيم الأعمال، بما في ذلك إنشاء الهيئات الفرعية، ومسائل
تنظيمية أخرى

المسائل التنظيمية والإجرائية

مذكرة من الأمانة العامة

١ - أعدت المقترحات الواردة في هذه المذكرة على أساس قرار الجمعية العامة ٣٠٣/٧٠ المؤرخ
٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

أولا - انتخاب أعضاء المكتب

٢ - ينتخب المؤتمر رئيسه وأعضاء المكتب الآخرين وفقاً لنظامه الداخلي. ووفقاً لما تنص عليه المادة
٦، ينتخب المؤتمر من بين ممثلي الدول المشتركة أعضاء المكتب التاليين: رئيسان، أحدهما من فيجي
والآخر من السويد، يتولى كل منهما الرئاسة على حدة، و ١٣ نائباً للرئيس^(١)، يعين أحدهم مقرراً
عاماً، إضافة إلى رئيس للجنة الرئيسية المنشأة وفقاً للمادة ٤٦. ويُنتخب هؤلاء الأعضاء من أجل
ضمان الطابع التمثيلي للمكتب. ويجوز للمؤتمر أيضاً أن ينتخب في مكتبه أعضاء آخرين حسبما يراه
ضرورياً لأداء مهامه.

* A/CONF.230/1.

(١) ثلاثة من كل مجموعة من المجموعات التالية: الدول الأفريقية؛ ودول آسيا والمحيط الهادئ؛ ودول أوروبا الشرقية؛ ودول
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ ودول أوروبا الغربية ودول أخرى. غير أن انتخاب الرئيسين سيؤدي إلى خفض
عدد نواب الرئيس المخصص للمنطقتين اللتين يُنتخب منهما الرئيسان، وذلك بواقع نائب واحد.



ثانيا - اعتماد النظام الداخلي

- ٣ - يعتمد المؤتمر نظامه الداخلي. ويرد النظام الداخلي المؤقت على النحو الذي وافقت عليه الجمعية العامة بموجب قرارها ٣٠٣/٧٠ في الوثيقة A/CONF.230/2.

ثالثا - إقرار جدول الأعمال

- ٤ - يُعرض على المؤتمر جدول الأعمال المؤقت (A/CONF.230/1) الذي أوصت به الجمعية العامة في قرارها ٣٠٣/٧٠، لإقراره.

رابعا - تنظيم الأعمال

ألف - مواعيد انعقاد المؤتمر ومكانه

- ٥ - يعقد المؤتمر في مقر الأمم المتحدة في نيويورك في الفترة من ٥ إلى ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧. وسيكون الموضوع الرئيسي للمؤتمر هو "مخبطاتنا مستقبلنا: إقامة الشراكات من أجل تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة". وشجعت الجمعية العامة في قرارها ٣٠٣/٧٠ المشاركة في المؤتمر على أعلى مستوى ممكن.

باء - الجلسات العامة

- ٦ - يشمل المؤتمر ثماني جلسات عامة في المجموع، تعقد على النحو التالي:
- الاثنين، ٥ حزيران/يونيه: من الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٣:٠٠
- الثلاثاء، ٦ حزيران/يونيه: من الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٣:٠٠ ومن الساعة ١٥:٠٠ إلى الساعة ١٨:٠٠
- الأربعاء، ٧ حزيران/يونيه: من الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٣:٠٠ ومن الساعة ١٥:٠٠ إلى الساعة ١٨:٠٠
- الخميس، ٨ حزيران/يونيه: من الساعة ١٥:٠٠ إلى الساعة ١٨:٠٠
- الجمعة، ٩ حزيران/يونيه: من الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٣:٠٠ ومن الساعة ١٥:٠٠ إلى الساعة ١٨:٠٠

- ٧ - وتعقد جميع الجلسات العامة في قاعة الجمعية العامة.

- ٨ - وفي الافتتاح الرسمي للمؤتمر الذي يجري في الجلسة العامة الصباحية ليوم الاثنين ٥ حزيران/يونيه، ينظر في جميع المسائل الإجرائية والتنظيمية، بما في ذلك اعتماد النظام الداخلي وإقرار جدول الأعمال، وانتخاب رئيسي المؤتمر، وانتخاب أعضاء المكتب، وتشكيل الهيئات الفرعية، حسب الاقتضاء، وتعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض، ووضع ترتيبات إعداد تقرير المؤتمر ومسائل أخرى. وفي الافتتاح، يدلي ببيان كل من رئيسي المؤتمر، والأمين العام للأمم المتحدة، ورئيس الجمعية العامة، ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والأمين العام للمؤتمر.

- ٩ - وتكرس الجلسات العامة الثماني للإدلاء ببيانات في المناقشة العامة. وتحدد قائمة المتكلمين في المناقشة العامة على أساس الأولوية لمن يسبق مع مراعاة المراسم المعتادة التي بمقتضاها يتكلم رؤساء الدول أو الحكومات أولاً، يليهم رؤساء الوفود الآخرون. ويُدرج الاتحاد الأوروبي في قائمة المتكلمين. ويُقترح ألا تزيد مدة أي بيان شفوي على خمس دقائق. وتُعلن قائمة المتكلمين في يومية الأمم المتحدة.
- ١٠ - وبالإضافة إلى ذلك، سيُستمع في المناقشة العامة أيضاً، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٠٣/٧٠ وإذا سمح بذلك الوقت، إلى بيانات من ممثلي المنظمات الحكومية الدولية الأخرى والأعضاء المنتسبين للجان الإقليمية والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، إضافة إلى المجموعات الرئيسية والجهات صاحبة المصلحة الأخرى بما فيها المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية والأوساط العلمية والقطاع الخاص والمنظمات الخيرية.
- ١١ - ويتوقع أن تنتهي الجلسة العامة الختامية المقرر عقدها بعد ظهر يوم الجمعة ٩ حزيران/يونيه بعرض التقرير المتعلق بالجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات، يليه اعتماد "نداء من أجل العمل" وتقرير المؤتمر.

جيم - الجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات

- ١٢ - يشمل المؤتمر سبعة من تلك الجلسات، تعقد بالتزامن مع الجلسات العامة، على النحو التالي:
- جلسة يوم الاثنين، الموافق ٥ حزيران/يونيه: من الساعة ١٥:٠٠ إلى الساعة ١٨:٠٠، بشأن موضوع "التصدي لمسألة التلوث البحري"
- جلسة يوم الثلاثاء، الموافق ٦ حزيران/يونيه: من الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٣:٠٠، بشأن موضوع "إدارة النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية وحمايتها وحفظها وإعادة تأهيلها إلى ما كانت عليه"
- جلسة الثلاثاء، الموافق ٦ حزيران/يونيه: من الساعة ١٥:٠٠ إلى الساعة ١٨:٠٠، بشأن موضوع "تقليل حمض المحيطات ومعالجة آثاره"
- جلسة يوم الأربعاء، الموافق ٧ حزيران/يونيه: من الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٣:٠٠، بشأن موضوع "استدامة مصائد الأسماك"
- جلسة يوم الأربعاء، الموافق ٧ حزيران/يونيه: من الساعة ١٥:٠٠ إلى الساعة ١٨:٠٠، بشأن موضوع "زيادة الفوائد الاقتصادية التي تتحقق للدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً وتوفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق"
- جلسة يوم الخميس، الموافق ٨ حزيران/يونيه: من الساعة ١٥:٠٠ إلى الساعة ١٨:٠٠، بشأن موضوع "زيادة المعارف العلمية، وتطوير قدرات البحث، ونقل التكنولوجيا البحرية"
- جلسة يوم الجمعة، الموافق ٩ حزيران/يونيه: من الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٣:٠٠، بشأن موضوع "تعزيز حفظ المحيطات ومواردها واستخدامها على نحو مستدام عن طريق تنفيذ القانون الدولي كما يتجسد في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار"
- ١٣ - وتعقد جميع الجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات في غرفة الاجتماعات ٤، وسيكون باب المشاركة فيها مفتوحاً أمام جميع المشاركين في المؤتمر ممن لهم مقاعد مخصصة.

١٤ - ويترأس كل جلسة حوارية رئيسان، أحدهما من بلد نام والآخر من بلد متقدم النمو، يعينهما رئيسا المؤتمر. ويختار الأمين العام للمؤتمر مديرا للمناقشة وما يصل إلى أربعة محاورين لكل واحدة من الجلسات الحوارية.

١٥ - وستكون الجلسات السبع تفاعلية ومتعددة أصحاب المصلحة بطبيعتها وستركز على وضع توصيات لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، بطرق منها تعزيز التعاون، والاستفادة من الشراكات الناجحة القائمة، وتخفيف إقامة شراكات جديدة ابتكارية وملموسة. وستبدأ الجلسات الحوارية بحلقة نقاش تليها جلسة تحاور بين المشاركين. ولن تزيد مدة التدخلات في المناقشة التفاعلية على ثلاث دقائق. والمشاركون مدعوون إلى التركيز على الحلول الملموسة لمواجهة التحديات وسد الثغرات في تنفيذ غايات الهدف ١٤ عن طريق عرض الالتزامات الطوعية والشراكات، إضافة إلى التركيز على توصيات سياساتية لدعم تنفيذ الهدف ١٤.

١٦ - ويحدد ترتيب المتكلمين لكل جلسة من الجلسات الحوارية على أساس الأولوية بالأسبقية، مع مراعاة التوزيع الجغرافي العادل وإتاحة قدر من المرونة وإعطاء الأولوية للدول وفقا لمستوى التمثيل، تليها المنظمات الحكومية الدولية والكيانات الأخرى، والأعضاء المنتسبون للجان الإقليمية، ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة وصناديقها وبرامجها، والمجموعات الرئيسية، والجهات الأخرى ذات الصلة. ومن المتوخى أن تتاح الفرصة لما عدده ٢٥ دولة و ١٥ من المشاركين الآخرين للتكلم في المناقشة التفاعلية لكل جلسة من الجلسات الحوارية.

١٧ - ويطلب إلى الدول والأعضاء المنتسبين للجان الإقليمية المشاركين في المؤتمر تحديد جلستين من الجلسات الحوارية يودون أن تخصص لهم فترة زمنية للكلام فيها، بما في ذلك تحديد ترتيب الأفضلية والاسم واللقب ومستوى المشاركة، وإرسال تلك المعلومات إلى الأمانة العامة، موجهة إلى السيدة ماري موتوري (muturi@un.org) قبل ١٩ أيار/مايو ٢٠١٧. ويطلب أيضا إلى ممثلي المنظمات الحكومية الدولية والكيانات الأخرى، والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة، وهيئات الأمم المتحدة تحديد جلستين من الجلسات الحوارية تود أن تخصص لها فترة زمنية للكلام فيها، بما في ذلك تحديد ترتيب الأفضلية والاسم واللقب ومستوى المشاركة، وإرسال تلك المعلومات إلى الأمانة العامة، موجهة إلى السيدة فيديريكا بيتراشي (pietracci@un.org) قبل ١٩ أيار/مايو ٢٠١٧. ويطلب إلى ممثلي المنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية الأخرى، إضافة إلى أصحاب المصلحة الآخرين تحديد جلستين من الجلسات الحوارية يودون أن تخصص لهم فترة زمنية للكلام فيها قبل ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١٧ باستخدام الاستمارة المتاحة على موقع المؤتمر (oceanconference.un.org/stakeholderengagement). وستُنشر توجيهات إضافية بشأن الجلسات الحوارية والمذكرات المفاهيمية في الموقع الشبكي للمؤتمر.

١٨ - وستقدم موجزات الجلسات الحوارية إلى المؤتمر خلال جلسته العامة الختامية وتضمن في التقرير النهائي للمؤتمر.

دال - المناسبة الخاصة لإحياء اليوم العالمي للمحيطات

١٩ - تنظم المناسبة الخاصة لإحياء اليوم العالمي للمحيطات في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٧، من الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٣:٠٠. ويشمل هذا الحدث فقرات مختلفة تسلط الضوء على عجائب "كوكبنا الأزرق" وعلم المحيطات واستكشافها. وسيشمل أيضا أمثلة على تطبيق أهداف التنمية

المستدامة، وكذلك مساهمة الشباب في التنمية المستدامة للمحيطات وإدارتها. وستتاح معلومات إضافية عن هذه المناسبة الخاصة في الموقع الشبكي للمؤتمر. ويخصص لوفد كل دولة مشاركة في المؤتمر وفد الاتحاد الأوروبي مقعدان: مقعد حول مائدة الاجتماع ومقعد مستشار. وتتاح للوفود مقاعد إضافية على أساس الأولوية بالأسبقية، بينما يتاح للمراقبين الجلوس في منطقة مخصصة، على أساس الأولوية بالأسبقية أيضاً.

هاء - اللجنة الرئيسية

٢٠ - إذا لزم الأمر، تجتمع اللجنة الرئيسية، التي تنشأ وفقاً للمادة ٤٦ من النظام الداخلي للمؤتمر، بالتزامن مع الجلسات العامة باستثناء الجلستين الافتتاحية والختامية، وسيُعهد إليها بمسؤولية البت في أي مسائل معلقة.

واو - الجدول الزمني لأعمال المؤتمر

٢١ - يرد جدول زمني مقترح لأعمال المؤتمر في مرفق هذه المذكرة. وستنشر معلومات مستكملة على الموقع الشبكي للمؤتمر وتُعلن في يومية الأمم المتحدة.

زاي - تنظيم الجلسات والجلسات الموازية وأنشطة المؤتمر الأخرى

٢٢ - تُعقد الجلسات من الساعة ١٠:٠٠ إلى الساعة ١٣:٠٠ ومن الساعة ١٥:٠٠ إلى الساعة ١٨:٠٠. ولضمان الاستفادة المثلى من الموارد المتاحة، يجب أن تبدأ جميع الجلسات في مواعيدها المقررة.

٢٣ - وتُعقد الجلسات الموازية والأنشطة الأخرى، بما في ذلك أنشطة المجموعات الرئيسية وأصحاب المصلحة الآخرين، بالتزامن مع الجلسات العامة والجلسات الحوارية، وفق ما يسمح به الحيز المكاني. وتُوفّر الترجمة الشفوية لهذه الجلسات، إذا كانت متاحة.

٢٤ - ويمكن للمشاركين في المؤتمر أن يقيموا أنشطة خاصة، بما في ذلك عقد جلسات إحاطة وتنظيم حلقات دراسية وحلقات عمل وحلقات نقاش بشأن القضايا ذات الصلة بتنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة. وتتاح المبادئ التوجيهية لتنظيم أنشطة من هذا القبيل والجدول الزمني لتلك الأنشطة في الموقع الشبكي للمؤتمر.

خامسا - تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض

٢٥ - تنص المادة ٤ من النظام الداخلي للمؤتمر على أن تعيّن في بداية المؤتمر لجنة لوثائق التفويض تتألف من تسعة أعضاء. وتفحص اللجنة وثائق تفويض الممثلين وتقدم تقريرها إلى المؤتمر دون إبطاء.

سادسا - المشاركون

٢٦ - يشارك في المؤتمر، وفقاً لنظامه الداخلي، كلٌّ من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وأعضاء الوكالات المتخصصة والأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، والمنظمات الحكومية الدولية

والكيانات الأخرى التي تلقت دعوة دائمة من الجمعية العامة للمشاركة بصفة مراقب في دورات وأعمال الجمعية، والأعضاء المنتسبين للجان الإقليمية والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة، والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة، والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، وأجهزة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية وغيرها من المجموعات الرئيسية.

سابعاً - الأمانة العامة

٢٧ - يعمل الأمين العام للمؤتمر بصفته منسّقا داخل الأمانة العامة للدعم المقدم لتنظيم المؤتمر، بالتعاون مع ممثلي الرئيسين. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، رشح الأمين العام للأمم المتحدة وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية لتولي منصب الأمين العام للمؤتمر.

ثامناً - الوثائق

٢٨ - وفقا للممارسة المتبعة في مؤتمرات الأمم المتحدة السابقة، تشمل الوثائق الرسمية للمؤتمر الوثائق الصادرة قبل انعقاد المؤتمر وأثناءه وبعده.

٢٩ - ووفقا للممارسة المتبعة في مؤتمرات الأمم المتحدة السابقة أيضا، وعلى النحو المبين في المرفق الثاني لقرار الجمعية العامة ٣٠٣/٧٠، يوصى بأن يعتمد المؤتمر تقريراً يتضمن ما اتخذ من قرارات في المؤتمر، تشمل "نداء من أجل العمل"، وعرضاً موجزاً لوقائع المؤتمر، وسرداً لأعمال المؤتمر وللإجراءات المتخذة في الجلسات العامة.

٣٠ - وينبغي أيضاً أن يتضمن تقرير المؤتمر موجزات الجلسات العامة والجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات وقائمة بالتزامات الطوعية المعلن عنها في المؤتمر لتنفيذ الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة.

٣١ - وستتاح جميع وثائق المؤتمر في موقعه الشبكي.

تاسعاً - التغطية الإعلامية

٣٢ - تقوم إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة بإعداد مواد صحفية للصحفيين الذين يغطون أعمال المؤتمر. وبالإضافة إلى ذلك، ستصدر بانتظام بيانات صحفية عن نتائج الجلسات العامة والجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات والمناسبة الخاصة لإحياء اليوم العالمي للمحيطات والأنشطة الأخرى. وستتاح جميع المعلومات ذات الصلة في الموقع الشبكي للمؤتمر.

٣٣ - وتُنقل الجلسات العامة والجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات والمناسبة الخاصة لإحياء اليوم العالمي للمحيطات والمؤتمرات الصحفية بال بث المباشر في المكان المخصص لوسائل الإعلام. وسيعلن عن برنامج الإحاطات الإعلامية الخاصة والمؤتمرات الصحفية.

الجدول الزمني المقترح لمؤتمر الأمم المتحدة لدعم تنفيذ الهدف ١٤ من
أهداف التنمية المستدامة: حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية
واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة
نيويورك ٥-٩ حزيران/يونيه ٢٠١٧

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال/البرنامج
الاثنين، ٥ حزيران/يونيه	
الجلسة العامة ١	
١٣:٠٠-١٠:٠٠	١ افتتاح المؤتمر
	٢ انتخاب الرئيسين
	١ البيانات الافتتاحية
	٣ اعتماد النظام الداخلي
	٤ إقرار جدول أعمال المؤتمر
	٥ انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيسين
	٦ تنظيم الأعمال، بما في ذلك إنشاء الهيئات الفرعية، ومسائل تنظيمية أخرى
	٧ (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض
	٨ المناقشة العامة
الجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات	
١٨:٠٠-١٥:٠٠	الجلسة الحوارية ١: التصدي لمسألة التلوث البحري
الثلاثاء، ٦ حزيران/يونيه	
الجلسة العامة ٢	
١٣:٠٠-١٠:٠٠	٨ المناقشة العامة
الجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات	
١٣:٠٠-١٠:٠٠	الجلسة الحوارية ٢: إدارة النظم الإيكولوجية البحرية والساحلية وحمايتها وحفظها وإعادتها إلى ما كانت عليه

بند جدول الأعمال/البرنامج	التاريخ/الوقت	
الجلسة العامة ٣		
المناقشة العامة	٨	١٨:٠٠-١٥:٠٠
الجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات		
الجلسة الحوارية ٣: تقليص تخمض المحيطات ومعالجة آثاره		١٨:٠٠-١٥:٠٠
الأربعاء، ٧ حزيران/يونيه		
الجلسة العامة ٤		
المناقشة العامة	٨	١٣:٠٠-١٠:٠٠
الجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات		
الجلسة الحوارية ٤: استدامة مصائد الأسماك		١٣:٠٠-١٠:٠٠
الجلسة العامة ٥		
المناقشة العامة	٨	١٨:٠٠-١٥:٠٠
الجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات		
الجلسة الحوارية ٥: زيادة الفوائد الاقتصادية التي تتحقق للدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً وتوفير إمكانية وصول صغار الصيادين الحرفيين إلى الموارد البحرية والأسواق		١٨:٠٠-١٥:٠٠
الخميس، ٨ حزيران/يونيه		
المناسبة الخاصة لإحياء اليوم العالمي للمحيطات		١٣:٠٠-١٠:٠٠
الجلسة العامة ٦		
المناقشة العامة	٨	١٨:٠٠-١٥:٠٠
الجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات		
الجلسة الحوارية ٦: زيادة المعارف العلمية، وتطوير قدرات البحث، ونقل التكنولوجيا البحرية		١٨:٠٠-١٥:٠٠
الجمعة، ٩ حزيران/يونيه		
الجلسة العامة ٧		
المناقشة العامة	٨	١٣:٠٠-١٠:٠٠

التاريخ/الوقت	بند جدول الأعمال/البرنامج
الجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات	
١٣:٠٠-١٠:٠٠	الجلسة الحوارية ٧: تعزيز حفظ المحيطات ومواردها واستخدامها على نحو مستدام عن طريق تنفيذ القانون الدولي كما يتجسد في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار
الجلسة العامة ٨	
١٨:٠٠-١٥:٠٠	٨ المناقشة العامة
	٩ تقرير الجلسات الحوارية المتعلقة بإقامة الشراكات
	٧ (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض
	١١ الوثيقة الختامية للمؤتمر
	١٢ اعتماد تقرير المؤتمر
	١٣ اختتام المؤتمر